

شرح الأصول من علم الأصول للشيخ ابن عثيمين 36

محمد بن صالح العثيمين

نعم وش فيه ايش كانت كان الرسول يصلي الى بيت المقدس ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا نعم لان اليهود كانوا يتجهون الى بيت المقدس كان اليهود يتجهون الى بيت المقدس - 00:00:00

ايه اي نعم يعني اليهود يصلون الى هذا الاتجاه نعم يا عبد الوهاب الجماعات التي ان الكذب في مصلحة الدعوة جاهز مصلحة ان يدعو فلان ابن علان يرهبه باحاديث مكذوبة مثلا - 00:00:51

نبدأ نور على الدرب يا شيخ سؤال حول هذا الموضوعين. ايه يصير يمكن يمكن اقول بعض الناس يغتر هل يجوز له يا شيخ ده ما يجوز ابدأ يجوز ان اكسب لعلاج الدعوة - 00:01:22

ولا يمكن ان يبني حق على باطل واين الداء؟ واين الكذب بالدعوة ما فيه الا توربة وقعت من من إبراهيم عليه الصلاة والسلام ولا هو في جانب الدعوة في احيانا في جانب الدعوة واحيانا في جانب الدفع عن نفسه - 00:01:39

وعن اهله اما وليس كذبا يجي واحد يقول والله انا رأيتك في المنام البارح يجي واحد لشخص فاسق يقول رأيتك البارحة في المنام واذا الملائكة تعذبك نعم تقول كذا وتفعل فيك كذا وتفعل فيك كذا تفعل فيك كذا - 00:01:55

استقم على امر الله يجوز هذا ولا ما يجوز؟ ما يجوز. ما يجوز مع ان بعض الناس يقول هذا لا بأس به لانه في مقام الدعوة سبحانه الله تكذب وتقول وهكذا بدا داعي لله - 00:02:16

المعلم اشترطوا للنسخ فيما يمكن نصحه تأخر يا ولدي تأخر شوي نعم يشترطوا للناس قيمة يمكن نسخوه شروق منها ولن تعذر الجمع بين الدليلين والاحسن مثل هذه شروط ونقف ان نقول مثل - 00:02:30

لأنك لو تقول شروط منها اوهم ان الجار مشور صفة وهي جملة مستأنفة ايه نعم منها مستند شروط انت تقول من هكذا منها اولا تعذر الجمع بين الدليلين. فان امكن الجمع فلا نسخ فلا نسخا لامكان العمل بكل منهما. ثانيا - 00:02:53

العلم بتأخر النسخ ويعلم ذلك اما بالنص او بخبر الصحابة او خبر الصحابي او بالتاريخ مثال ما ما علم تأخره بالنص قوله صلى الله عليه وسلم كنت كنت اذنت لكم في الاسلام كنت ايش - 00:03:20

انتم ادينتم لكم في الاستمتاع من النساء وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيامة. ومثال ما ما علم بخبر الصحابي قول رضي الله عنها كان فيما عز كان فيما انزل من القرآن عشر مضاعفات معلومات يحرم يحرم - 00:03:41

يحرمننا ثم رسخنا بخمس معلومات ثم نسخ نعم بخمس معلومات ومثال ما ما علم بالتاريخ قوله تعالى هل هذا الان خفف الله عنكم الاية؟ فقوله الان يدل على تأخر هذا الحكم وكذا وكذا لو ذكر ان النبي صلى الله - 00:04:03

عليه وسلم هاد الحكم بشيء قبل الهجرة ثم حكم بعدها بما يخالفه فالثاني ناسخ ثالثا ثبوت النسخ واشترط الجمهور ان يكون اقوى من المنسوب. فلا ينصح المتواتر عندهم الاحاد وان كان ثابتا والارجح ان لا يشترط ان يكون الناس الاقوى. لان محل النسخ الحكم ولا يشترط في ثبوته الثوابت - 00:04:27

عندي مرجع الا يشترط الا انه لا يشتري والارجح انه لا يشرب انه ولا ان بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين سبق لنا - 00:04:53

كلمتان يحتاجان الى فرق الكرم والشجاعة الفرق بينهما يدل على نعم الشجاعة نعم والجبن والبخل الشجاعة والبخل يعني واللي ما يعرف الشجاعة البخل ومسك الماء والجبن مسك النفس طيب خليل - 00:05:15

نعم قل لهم خذ ادب السخاء ببذل المال صح طيب آآ طيب هذي من الاشياء التي لا تنسخ لانها مصلحة في كل زمان ومكان وكذلك القصور كما مر علينا ثم قال المؤلف شروط النصر - [00:05:51](#)

اولا يجب على الانسان اولا نقول يجب على الانسان ان يتأنى في دعوى النصر ان يتأنى في دعوى النصر لان دعوى النصر ليست بالامر الهين اذ ان مظلومها ابطال حكم من احكام الشريعة - [00:06:15](#)

الحكم من احكام الشريعة اذا فلا يجوز ان ان نتسرع في دعوى النصر كما يفعله بعض العلماء غفر الله لنا ولهم كل شيء لا يستطيعون ان او يصعب عليهما الجمع - [00:06:37](#)

بينه وبين غيره يدعون فيه النصر ومنه ما ذكره الاخ شاكر عن الخطاب في دعواه ان بيع امهات الاولاد بعهد الرسول عليه الصلاة والسلام نسخ لكن اعمى الله عنه الناس - [00:06:57](#)

الى ان مضى كرهة من الزمن في خلافة عمر هذي دعوة ما هي مهية صحيحة ولا يجوز الاقدام عليها لابد ان نتأنى ونتثبت ولهذا اشترط العلماء رحمهم الله للنسل شروطا - [00:07:14](#)

الشرط الاول تعذر الجمع بين الدليلين تعذر الجمع بين الدليلين. فان امكن وجب الجمع بدون نسخ وجب الجمع بدون نص مثال ذلك على سبيل العموم كثير من الايات التي ذكر الله فيها الامر بالقتال للاعداء - [00:07:32](#)

ادعى فيها كثير من اهل العلم انها منسوخة باية السيف - [00:07:58](#)

بعض العلماء او كثير منهم انها منسوخة باية السيف - [00:07:58](#)

اي باية القتال بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين سبق لنا كلمتان يحتاجان الى فرق الكرم والشجاعة فرق بينهما - [00:08:18](#)

نعم نعم والجبن والبخل اذا واللي ما يعرف الشجاعة بخل طيب خليل قبل نعم طاح طيب آآ طيب هذي من الاشياء التي لا تنسخ لانها مصلحة في كل زمان ومكان - [00:08:39](#)

وكذلك القصور كما مر علينا ثم قال المؤلف شروط النصر اولا يجب على الانسان اولا نقول يجب على الانسان ان يتأنى في دعوى النصر ان يتأنى في دعوى النصر لان دعوى النصر ليست في الامر الهين - [00:09:25](#)

اذ ان مظلومها ابطال حكم من احكام الشريعة الحكم من احكام الشريعة اذا فلا يجوز ان ان نتسرع في دعوى النصر كما يفعله بعض العلماء غفر الله لنا ولهم كل شيء - [00:09:44](#)

لا يستطيعون ان او يصعب عليهما الجمع بينه وبين غيره يدعون فيه النصر ومنه ما ذكره الاخ شاكر عن الخطاب بدعواه ان بيع امهات الاولاد في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام نسخ - [00:10:05](#)

لكن اعمى الله عنه الناس الى ان مضى كرهة من الزمن في خلافة عمر هذي دعوة ما هي مهية صحيحة ولا يجوز الاقدام عليها لابد ان نتأنى ونتثبت ولهذا اشترط العلماء رحمهم الله للنسخ شروطا - [00:10:25](#)

الشرط الاول تعذر الجمع بين الدليلين تعذر الجمع بين الدليلين. فان امكن وجب الجمع بدون نسخ وجب الجمع بدون نص مثال ذلك على سبيل العموم كثير من الايات التي ذكر الله فيها الامر بالقتال للاعداء - [00:10:46](#)

ادعى فيها كثير من اهل العلم انها منسوخة نعم كثير من الايات التي امر الله فيها للصفح والعفو والصبر على الاعداء ادعى بعض العلماء او كثير منهم انها منسوخة باية السيف - [00:11:12](#)

اي باية القتال فهل هذا صحيح لا لان الجمع ممكن فيقال الامر بالعفو والصفح والاعراب والصبر والتحمل في حال طعف الامة فانه في حال ضعف الامة لا يجوز لها ان تقاتل - [00:11:32](#)

لان مقاتلتها يعني القضاء عليها يعني القضاء عليها في حال القوة يجب يجب القتال في حال القوة يجب القتال واضح اذا يشترط ان يتعذر الجمع فان امكن الجمع وجب بدون ان ندعي ان ندعي النصر - [00:11:58](#)

ومثال اخر في الرضاع ادعى كثير من اهل العلم ان قصة سالم مولى ابي حذيفة منسوخة لقول الرسول عليه الصلاة والسلام انما

الرضاعة من المجاعة وقال الرضاعة ما تكون الا اذا كان - [00:12:27](#)

الا اذا كان اللبن واقية من الجوع يعني قبل الفطام فقالوا ان قضية السالم منسوخة ولكن نقول لا يجوز ان نقول منسوخة لاماكان

الجمع ما الجمع الجمع انه اذا وجدت حال كحال سالم مولى ابي حذيفة - [00:12:47](#)

ثبت حكم سالم مولى ابي حذيفة واذا لم يوجد نظير هذه الحال تخلف الحكم لان الحكم يدور مع علته وجودا وعدما وجوده وعدما

فحين اذ نقول لا نصبر طيب قوله تعالى وانك لتهدي الى صراط مستقيم قال الله تعالى وانك لا تهدي من احد - [00:13:13](#)

بين انتعاظ هل نقول بالنصب لا لماذا لاماكان الجمع فنقول الهداية المثبتة هداية الدلالة والهداية المنفية هداية التوفيق هي التوفيق لا

تكون الا بيد الله بخلاف هداية الدلالة طيب هذا شرط مهم جدا - [00:13:45](#)

قال نعم اي نعم اي نعم وهذا ايضا شيء اخر انه يدخل الناس لانه من الاخبار وانك لتهدي وانك لا تهدي هذا ايضا مانع اخر لكن لو

فرض انه ما يجوز فيه - [00:14:08](#)

نص فانه لا يمكن لاماكان الجمع قال فلا يقول فان امكن الجمع فلا نسخ لاماكان العمل بكل منهما باماكان العمل بكل منهم وهذا واضح

وذلك لان دعوى النصر تستلزم ايش - [00:14:24](#)

قال احد النصين ولا يجوز ان نبثلى نصا من نصوص الكتاب والسنة الا عند الضرورة الشرط الثاني العلم بتأخر الناسخ يعني اذا تعذر

الجمع فهل نقول النص رقم اثنين ناسخ - [00:14:45](#)

للنصر رقم واحد او بالعكس لا لابد ان نعلم بتأخر الناسخ فان لم نعلم وجب التوقف وجب التوقف لكن لابد ان نعلم بتأخر الناسخ لان

النسخ رفظ رفع والرافع لا بد ان يكون بعد - [00:15:10](#)

بعد المرفوض طيب ويعلم ذلك اي تأخر الناسخ اما بالنص او بخبر الصحابي او بالتاريخ يعني اذا قال لنا قائل فهما انه

يشترط للحكم بالنصب العلم بتأخر الناس - [00:15:34](#)

فمن اين نعلم؟ وبيننا وبين الرسول عليه الصلاة والسلام مدة الف واربع مئة سنة او او نحوها ماذا نعمل او باي شيء نعلم نقول يعلم

باحد بواحد من ثلاثة طرق - [00:15:59](#)

اما بالنص او بخبر الصحابي او بالتاريخ بان نعلم ان هذا جاء في سنة اربع والاول جاء في سنة ثلاث مثال ما علم بالنص بالنص قوله

صلى الله عليه وسلم كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء - [00:16:16](#)

وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيامة ده كلام الرسول صلى الله عليه وسلم اذن لنا في ان نستمتع بالنساء ثم قال ان الله قد حرم ذلك

الى يوم القيامة - [00:16:41](#)

هذا نسخ صريح منين نعرف انه صريح كنت نهيتكم وان الله حرم ذلك آآ كنت اذنت لكم. نعم. كنت اذنت لكم وان الله قد حرم ذلك

فهذا نص لان الثاني - [00:16:58](#)

كان ناسخا للاول لانه بعده والاستمتاع هو ان الرسول صلى الله عليه وسلم اذن للصحابة اذا قدموا لبلد واحتاجوا وشقت عليهم

العزوبة ان يستمتع اي ان يتزوج المرأة الى اجل - [00:17:18](#)

فيقول المرأة مثلا زوجين نفسك الى مدة شهر مدة اسبوع مدة عشرة ايام ثم بعد ذلك يقول حرم الله ذلك الى يوم القيامة وفي قوله

الى يوم القيامة دليل على انه لا يمكن - [00:17:39](#)

رفع هذا الحكم لانه قال اذا يوم القيامة ففيه دليل على بطلان قول من يقول ان المتعة جائزة وانها نسخت عدة مرات واخر الامر

الجواز نقول هذا هذا يرد عليكم - [00:18:01](#)

لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال حرم ذلك الى يوم القيامة - [00:18:21](#)